«حشد» ينظم مسيرة تضامنية مع مسلم البراك من ديوانه إلى السجن المركزي

نظم تجمع حشد مساء امس الاول مسيرة تضامنية مع النائب السابق مسلم البراك وذلك بعد صدور قرار النيابة العامة بحبسه عشرة أيام على ذمة القضية المرفوعة ضده من الجهاز القضائي على خلفية ما ذكره في ساحة الإرادة مؤخرا.

وانطلقت المسيرة من ديوان البراك في منطقة الأندلس مرورا بالدائري الخامس وصولا إلى مبنى السجن المركزي. وتواجدت قوات الأمن العام والقوات الخاصة، حيث جرى التعامل مع الحضور باستخدام عدد محدود من القنابل الصوتية دون حدوث أي مواجهات بين المتضامنين وقوات الأمن.

وفي هذا الإطار أصدرت كتلة الأغلبية بيانا جاء فيه: ان التمايز في تطبيق القانون والانحراف في استعمال صلاحياته مظهر من مظاهر الانهيار والسقوط كما ان هذه الانتقالية المفضوحة قد اصبحت سمة واضحة للإجراءات القانونية التي ترجمتها العديد من القضايا السياسية وانتهت بالقضية المرفوعة على النائب السابق مسلم البراك تأسيسا على انه سب وقذف عضوا في السلطة القضائية وأهان القضاء طبقا للنصوص المقررة في هذا الخصوص.

كما أصدرت الحركة الديموقراطية المدنية «حدم» بيانا تستنكر فيه اعتقال الأمين العام لـ «حشد» مسلم البراك انه لا يسجن لتهمة جنائية أو لمخالفته للقانون، بل ان سجن مسلم البراك نتيجة مطالبته بحقوقنا كشعب وعلى رأسها حقوقنا السياسية التي ننفذ بموجبها إرادتنا ونختار من خلالها حكومتنا، ان التمسك والمطالبة بهذا الحق هو لب الصراع وأساسه وبتحقيقه يسترد الشعب حقوقه.

كما أصدر التيار التقدمي الكويتي بيانا تضامنيا مع «سجين الرأي» الأمين العام لـ «حشد» مسلم البراك مؤكدا ان التجمع التضامني الحاشد امام ديوان البراك والمسيرات الاحتجاجية التي جابت عددا من مناطق الكويت في ساعات متأخرة من الليل في الجو اللاهب لصيف الكويت شواهد ملموسة على الاصرار الشعبي على مجابهة قوى الفساد، وجاء في البيان ان اعتقال مسلم البراك وحبسه وملاحقته مثلما هو اعتقال العشرات غيره من شخصيات المعارضة وشبابها وملاحقتهم تحت ذريعة القانون المساء استخدامه، وغير ذلك من أساليب الاستبداد والبطش، لن تثني شعبا عن مواصلة التصدي لقوى الفساد والإفساد، التي باتت تتحكم في البلاد، بل ان مثل هذه الاعتقالات والملاحقات ستزيد الشعب اصرارا علي المجابهة وعلى المطالبة بحقوقه.

ان التجمع العفوي امام مقر المباحث الجنائية فجر اول من أمس الاربعاء 2 يوليو الجاري بعد صدور القرار بحجزه فيها، والتجمع التضامني الحاشد امام ديوان البراك بعد صدور قرار حبسه، ثم المسيرات الاحتجاجية التي جابت عددا من مناطق الكويت في ساعات متأخرة من الليل، في مثل هذا الجو اللاهب لصيف الكويت في شهر يوليو وفي ليالي شهر رمضان المبارك، وقبل ذلك التجمع الجماهيري الحاشد لألوف المواطنين في ساحة الإرادة مساء الثلاثاء 10 يونيو الماضي، إنما هي شواهد ملموسة على هذا الإصرار الشعبي الأكيد على مجابة قوى الفساد والتصدي للنهج غير الديموقراطي للحكومة واحتضانها للفاسدين الذين يحظون برعايتها.

وأصدر المرصد الكويتي لحقوق الإنسان بيانا استنكاريا ضد أجهزة الأمن بوزارة الداخلية بعد ان قامت بإلقاء القبض على بعض المشاركين بالوقفة الاحتجاجية مع النائب السابق المعتقل مسلم البراك، مطالبين بالافراج الفوري عن الشباب المحتجزين، مشيرا الى ان الداخلية كررت ممارساتها غير القانونية باستخدام الترهيب عبر الاعتقالات لتتمكن من قمع أي رأي يخالف آراء الحكومة.

جانب من المسيرة التضامنية

عباس الشعبي متضامنا مع مسلم البراك (محمد هاشم)

المتضامنون مع مسلم البراك خلال مسيرتهم باتجاه السجن المركزي

تضامن شبابي مع مسلم البراك

اللواء عبدالفتاح العلي متحدثا مع أحد منظمي المسيرة

القوات الخاصة خلال تعاملها مع الحدث

الفضل يقترح تحديد وزارة الشؤون للجمعيات الخيرية التي يجوز التبرع لها من الشركات المساهمة والمقفلة

قدم النائب نبيل الفضل اقتراحا بقانون باضافة المواد 4 مكررا و4 مكررا أ و4 مكررا ب و4 مكررا ج الى القانون رقم 46 لسنة 2006 في شأن الزكاة ومساهمة الشركات المساهمة العامة والمقفلة في ميزانية الدولة، وجاء كالتالي:

مادة أولى

يضاف الى القانون رقم 46 لسنة 2006 في شأن الزكاة ومساهمة الشركات المساهمة العامة والمقفلة في ميزانية الدولة المشار اليه المواد 4 مكررا و4 مكررا أ ومكررا ب ومكررا ج وفقا للآتي:

المادة 4 مكررا

تخصم المبالغ التي تتبرع بها الشركات الخاضعة لهذا القانون الى كل من الامانة العامة للاوقاف وبيت الزكاة والهلال الاحمر الكويتي والجمعيات الخيرية التعليمية والصحية وغيرها المرخص لها قانونا من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بمزاولة هذه الاعمال الخيرية وتلقي التبرعات، وعلى ألا تكون تلك الجمعيات الخيرية او التعليمية او الصحية قد ساهمت او شاركت في اي عمل سياسي. وتستبعد المبالغ المتبرع بها كجزء من الزكاة المفروضة وفق احكام المادة الاولى بموجب ايصال التبرع مع شهادة المدقق الخارجي وعلى ان تكون هذه المبالغ المطلوب خصمها عن الفترة المالية نفسها المستحقة عنها الزكاة وفقا لاحكام هذا القانون.

مادة 4 مكررا أ

يجب على وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل اعداد قائمة معتمدة سنويا تشمل الجمعيات الخيرية والمؤسسات التعليمية والصحية التي يجوز التبرع لها من قبل الشركات المساهمة العامة والمقفلة على ان تنشر هذه القائمة في الجريدة الرسمية واربع صحف محلية على الاقل.

مادة 4 مكررا ب

تقوم كل شركة مساهمة عامة ومقفلة بتوزيع تبرعاتها ومساهماتها مباشرة حسب رغبتها ووفق ما تراه مناسبا لها على كل او بعض الجمعيات والمؤسسة الواردة في القائمة المذكورة.

مادة 4 مكررا ج

بعد قيام الشركات المساهمة العامة والمقفلة بالتبرع، تقوم بتزويد وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بمستند يثبت استلام الجمعية او المؤسسة للاموال المتبرع بها، ومستند من المدقق الخارجي للجمعية او المؤسسة ومستند من مدقق الحسابات الخاص بالشركة. كما تقوم الشركة بتزويد الوزارة بتقرير مفصل يتضمن مبالغ التبرعات والجمعيات او المؤسسات المتبرع لها مع ارفاق كل المستندات الدالة على ذلك.

مادة ثانية

يلغى كل حكم يتعارض مع احكام هذا القانون.

وجاءت المذكرة الايضاحية للقانون كما يلي: على الرغم من ان حكمة المشروع عندما اصدر هذا القانون كانت من اجل دعم الميزانية العامة للدولة مع تمكين الشركات التي تؤدي ضريبة الزكاة من توجيه هذه النسبة الى المصارف الشرعية لها.

الا انه لوحظ سيطرة فكرة دعم الميزانية العامة للدولة على فكرة توجيه الزكاة للمصارف الشرعية وغيرها من المنافذ المصرح لها قانونا بالقيام بالعمل نفسه.

الحويلة يطالب وزير الاسكان بتخفيض قيمة أراضي الصباحية وأبو حليفة

طالب النائب د.محمد الحويلة وزير الدولة لشؤون الاسكان بتخفيض قيمة الاراضي الجديدة في مشروعي الصباحية وابو حليفة من 15 الفا الى 5 الاف دينار وذلك كما هو في جميع الاراضي المخصصة بجميع المناطق التي لم تفق 5 آلاف دينار، وكما تم مع اخر توزيع اراضي منطقة المنقف وهي منطقة قريبة وموقعها ايضا متميز.

وقال الحويلة في تصريح صحافي له ان مجلس الوزراء اعتمد مبلغ 15 الف دينار كسعر رمزي للقسائم الاسكانية في مشروعي ابو حليفة والصباحية، وتبلغ مساحة الارض 400 متر مربع وعدد القسائم 171 في ابو حليفة و133 في الصباحية، لكن يعد مبلغ 15 الفا كسعر رمزي مبلغا كبيرا يجب اعادة النظر فيه وتقليل سعر القسائم الى 5 الاف كسعر رمزي.

وزاد الحويلة ان مبلغ 15 الف دينار يزيد من اعباء المواطنين الذين يواجهون غلاء كبيرا في مواد البناء وقيمة اجور العمالة اللتين تتصاعدان بطريقة جنونية حتى وصلت تكلفتهما على اقل تقدير الى قيمة القرض الممنوح للمواطن لبناء بيته، وتابع ان تلك الاعباء المالية التي يتكبدها المواطن على متطلبات البناء يجب ان يقابلها من الحكومة تفهم لاحتياجات المواطنين بالكامل.

ودعا الحويلة إلى ضرورة اتخاذ الحكومة اجراءات لضبط الأسعار والغلاء المصطنع في سوق مواد البناء ومتطلباته للتخفيف من معاناة المواطنين ومنع بعض التجار الذين يستغلون دعم مواد البناء لرفع اسعار المواد والمتطلبات غير المشمولة بالدعم، ووضع الاطر التنظيمية له مع منح العاملين في هذا المجال اداة الضبطية القضائية، منوها بأن هذه الكارثة باتت تتمدد حتى وصلت الى ارتفاع ايجارات السكن الخاص والايدي العاملة في الانشاءات وغيرها.

28 نائباً يناشدون رئيس الحكومة إيقاف قرار رفع نسب القبول الجامعية

قدم 28 نائبا مناشدة إلى سمو رئيس الوزراء جاء فيها: أعلنت وزارة التربية (التعليم العالي) هذا العام أنه تم رفع نسبة النجاح في الثانوية العامة للتقدم للبعثات التي تقدمها وزارة التربية من 75٪ إلى نسبة 78٪ للأدبي و80٪ للعلمي دون الاعلان قبلها بمدة كافية ودون علم الطلبة بهذه الزيادة والتنبيه للطلبة حتى يتسنى لهم الاجتهاد في التحصيل العلمي للحصول على البعثة الخارجية، لذا نناشد سمو رئس مجلس الوزراء التدخل لتأجيل هذا القرار أو إلغائه والابقاء على نفس النسبة 75٪ والاعداد كما هي للعام المنصرم حتى لا يحرم عدد كبير من الطلبة هذا العام من الحصول على البعثة الدراسية التي يحلمون بها، على أن يتم الإعلان عن رفع النسبة بمدة كافية أو مدة لا تقل عن سنتين أنه سيتم رفع نسبة البعثة من 75٪ إلى النسبة التي حددتها الوزارة للقسمين العلمي والأدبي حتى لا يحرم ابناؤنا الطلاب هذا العام من حقهم في الحصول على البعثة ونتمنى دعم سمو رئيس مجلس الوزراء للطلاب.

والنواب الـ 28 هم: خلف دميثير ومحمد الجبري وكامل العوضي وسعود الحريجي ويعقوب الصانع ود.منصور الظفيري وسلطان اللغيصم ود.محمد الحويلة وم.محمد الهدية، ود.خليل عبدالله ومبارك الخرينج ود.عبدالله الرحمن الجيران وخليل الصالح ود.عبدالحميد دشتي وصالح عاشور ود.عبدالله الطريجي ود.يوسف الزلزلة وراكان النصف وماجد موسى وعبدالله التميمي ود.عودة الرويعي وسعد الخنفور ومبارك الحريص وماضي الهاجري وفيصل الشايع ومحمد طنا ونبيل الفضل وعبدالله العدواني.

طنا كرّم الطالبة أفراح العنزي

كرم النائب محمد طنا الطالبة افراح العنزي الحاصلة على المركز السادس في الثانوية العامة بنسبة 99,54٪.

وقال طنا خلال تكريمه للطالبة في مجلس الامة امس «يشرفني تكريم واحدة من بناتنا البدون الكويتيين وهي الطالبة افراح العنزي التي حصلت على نسبة مرتفعة تدل على تفوقها، مشيرا الى ان الفضل بعد الله يعود الى والديها اللذين تقدم لهما بالتهنئة بنجاح ابنتهما».

وطالب طنا وزير التربية ووزير التعليم العالي بقبول الطالبة افراح العنزي في جامعة الكويت، مشددا على انه لا عذر مقبولا لعدم قبولها في الجامعة.

كما دعا طنا الى قبول ابناء البدون من اصحاب النسب المرتفعة كذلك في جامعة الكويت، ووجه نداء من هذا المنبر الى وزير التربية بقبول الطالبة افراح وزملائها المتفوقين، وكذلك يجب عدم هضم حق الطلبة البدون الذين لا يحصلون على نسب مرتفعة في التحصيل العلمي بدولتهم الحبيبة الكويت.

نواب لزيادة عدد القبول في كلية الطب البشري

طالب النواب عسكر العنزي وماجد موسى وصالح عاشور وطلال الجلال وسلطان الشمري وعبدالله التميمي وخليل الصالح وم.عادل الخرافي وعبدالله العدواني وماضي الهاجري وزير التربية ومدير جامعة الكويت ومدير كلية الطب بالتدخل الفوري لزيادة عدد قبول طلبة كلية الطب تخصص طب بشري للعام الحالي 2014.

واكد عسكر ان عدد الطلبة الذين قبلوا تخصص طب بشري 106 طلاب وهذا عدد قليل في ظل افتتاح عدد كبير من المستشفيات والمستوصفات الجديدة.

وطالب عسكر وزير التربية بـ«التدخل الفوري لحل هذه المشكلة لزيادة تخصص الطلبة الطب البشري للعام الحالي 2014».

الكندري: اللجنة الإسكانية أوفت بوعدها للشعب الكويتي بقانون إسكان جديد نوعي وتاريخي

أكد النائب فيصل الكندري أن مجلس الأمة ولجنته الاسكانية التي أتشرف برئاستها أوفت بما وعدت به الشعب الكويتي بإنجاز تشريعي نوعي وتاريخي يعالج جميع المعوقات التي حالت دون تنفيذ المشروعات الإسكانية ويضع خططا زمنية لتنفيذ المشاريع وآليات تسليم الأراضي ويحدد المسؤولية عن كل إجراء.

ويوضح الكندري أن القانون الذي أصدره مجلس الأمة في جلسة الأربعاء الماضي بتعديل بعض احكام القانون رقم 47 لسنة 1993 بشأن الرعاية السكنية والقانون رقم 27 لسنة 1995 في شأن إسهام نشاط القطاع الخاص في تعمير الأراضي الفضاء المملوكة للدولة لأغراض الرعاية السكنية هو قانون طال انتظاره وهو ثمار جهد متواصل للجنة شؤون الإسكان مع وزير الدولة لشؤون الإسكان والمؤسسة العامة للرعاية السكنية بعد أن جعل مجلس الأمة القضية الإسكانية قضيته الأولى في ضوء الاستبيان الذي كان مبادرة خلاقة من رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم.

ويقول النائب فيصل الكندري لقد عقدت لجنة شؤون الإسكان سلسلة من الاجتماعات المكثفة منذ تشكيلها للوصول إلى قانون يساهم بشكل فاعل في معالجة القضية الإسكانية والإسراع في تنفيذ المشروعات الضخمة.

ويؤكد الكندري أن قانون الإسكان الجديد هو أول قانون يفرض التزاما على الحكومة بتوفير الأراضي خالية من العوائق لمؤسسة الرعاية السكنية حيث ألزم بلدية الكويت تجهيز وتنظيم وتسليم الأراضي المخصصة لأغراض السكن الخاص حسب المخطط الهيكلي، والالتزام بتسليمها إلى المؤسسة العامة لرعاية السكنية خالية من العوائق خلال سنة من تاريخ العمل بهذا القانون، على أن تكون المساحة التي يتم تسليمها كدفعة أولى كافية لإنشاء خمسين ألف وحدة سكنية يعني خلال سنة من تاريخ الموافقة على هذا القانون سيكون متوافرا لمؤسسة الرعاية السكنية أراض تكفي لبناء خمسين ألف وحدة سكنية خالية من أي عوائق أي جاهزة للبناء على الفور ويلزم بلدية الكويت كذلك ان تسلم دفعة ثانية تكفي لإقامة عشرة الاف وحدة سكنية أخرى وذلك خلال الستة أشهر اللاحقة، وان يستمر تسليم الأراضي بعد ذلك تباعا للمؤسسة كل ثلاثة أشهر من التاريخ المحدد لتسليم الدفعة الثانية بذات الشرط والاوضاع السابقة، وان تكون الاراضي التي يجري تسليمها كافية لتلبية طلبات الرعاية السكنية المدرجة.

ويتابع الكندري قائلا ان قانون الإسكان الجديد وضع آلية جديدة للرقابة المسبقة على المشروعات الاسكانية التي كانت تعتبر أبرز معوقات تنفيذ المشروعات الاسكانية بسبب طول الدورة الإسكانية حيث استعاضت اللجنة بإضافة مادة 10 مكرر على قانون رقم 47 لسنة 1993 بشأن الرعاية السكنية، التي تسمح بأن يشكل مجلس المؤسسة السكنية لجنة متخصصة تتولى دراسة كل المناقصات الخاصة بتنفيذ المشاريع الاسكانية، على أن يكون من بين اعضائها ممثل عن كل من لجنة المناقصات المركزية وإدارة الفتوى والتشريع.. وهذا من شأنه أن يجنب مؤسسة الرعاية السكنية دورة مستندية وإجراءات ومخاطبات كانت تستغرق شهورا طويلة وربما سنوات، وفي الوقت نفسه توجد آلية فاعلة لمراقبة تلك المشروعات وضمان التزامها صحيح القانون.

ويشير الكندري إلى ان من أهم التعديلات التي تضمنها القانون «إنشاء لجنة فنية متخصصة للعمل على توفير البدائل المخصصة لجذب الاستثمار المحلي والأجنبي وتطوير آلياته وانماط العمل المخصصة لتنفيذ المشاريع التي تقوم عليه وفق أفضل التجارب، كما يحق للمؤسسة اختيار الاجراءات اللازمة لتنفيذ المرافق العامة والبنية التحتية لكل مشروع، بما يحقق تحفيز وتشجيع المستثمرين ومشاركة القطاع الخاص، وفق أفضل التجارب العالمية، بما في ذلك انجاز البنية الاساسية والمباني العامة ومحطات الكهرباء الرئيسية وأبراج المياه ومحطات تنفيذ الصرف الصحي.

ويوضح الكندري ان القانون يجيز للمؤسسة العامة للرعاية السكنية تسليم أراض بمساحات ملائمة وخالية من العوائق في الأراضي التي تخصص لها إلى شركات القطاع الخاص بذات النشاط العقاري والاستثماري وفقا للشروط والأوضاع والإجراءات التي يضعها مجلس إدارة المؤسسة لتنفيذ وحدات سكنية بمساحات مختلفة لا تقل عن 400 متر وبيعها بمعرفة الشركة لمستحقي الرعاية السكنية المدرجة طلباتهم بالمؤسسة.

ومن آليات الرقابة المهمة على معدلات تنفيذ مشروعات الإسكان كما يقول العضو فيصل الكندري ما تضمنته المادة 34: حيث تلزم الحكومة بتقديم تقارير نصف سنوية إلى مجلس الأمة عن تنفيذ الخطط والسياسات الإسكانية، وهو ما يشكل آلية متابعة مهمة من مجلس الأمة على معدلات تنفيذ المشروعات الإسكانية ولم يعد هناك مجال للحكومة في التراخي عن تنفيذ المشروعات الاسكانية حيث سيكون من حق المجلس مناقشة ما تم انجازه كل 6 أشهر.

ويختتم الكندري تصريحه مؤكدا ان هذا القانون يعالج مشكلات رئيسية كانت وراء الإخفاق في انجاز المشروعات الإسكانية وهي: توفير الأراضي الجاهزة والخالية من أي معوقات لمؤسسة الرعاية. دعم وتحفيز القطاع الخاص للمشاركة في تنفيذ المشروعات الإسكانية.

معالجة بطء الدورة المستندية واختصار الإجراءات المعقدة من خلال آلية جديدة تختصر الدورة المستندية وتحقق الرقابة المسبقة على تلك المشروعات في الوقت نفسه.

إطلاق صلاحيات مؤسسة الرعاية في طرح المشروعات وتنفيذها والحق في اجراء جميع الاعمال والتصرفات لانجاز اعمالها، واستخدام المساحات المخصصة لغير الرعاية السكنية.